

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٧٠ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بشأن المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة
بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٦ في شأن قواعد التصرف بالمجان في الأراضي
الصحراوية المملوكة للدولة أو الأشخاص الاعتبارية العامة أو تأجيرها بإيجار اسمي لإقامة
مشروعات استثمارية عليها أو للتوسع فيها ؛

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الاستثمار ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تسرى أحكام القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٦ المشار إليه على الأراضي الصحراوية المقام
عليها المناطق الصناعية بمحافظة بنى سويف الصادر بإنشائها قرارا رئيس مجلس الوزراء
رقما ٢٠٧ لسنة ١٩٩٧ ، ٢٠٩١ لسنة ٢٠٠٠ الموضحة مواقعها وحدودها ومساحتها
بالكشوف والقرارات والخريطة المرفقة .

(المادة الثانية)

يتم التصرف في الأراضي المبينة في المسادة السابقة للمستثمرين بالمجان
على ألا تنتقل الملكية إلى المتصرف إليه قبل إتمام تنفيذ المشروع وبدء الإنتاج الفعلى .


(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ رمضان سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١٠ نوفمبر سنة ٢٠٠٤ م)

بيد أن موافق المناطق الصناعية المنشأة بموجب قرارات رئيس مجلس الوزراء والتي تتبع المحافظة



إحداثيات المناطق الصناعية بمحافظة بنى سويف

أولاً - المناطق الصادر بإنشائها قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٩٧ :

١ - منطقة بياض العرب الصناعية : ومساحتها ٧٥٠ فداناً :

1 - X 632113.7881

Y 712245.6416

2 - X 633407.9838

Y 711362.0941

3 - X 632251.5101

Y 709708.2463

4 - X 630954.4845

Y 710626.7807

٢ - منطقة كوم أبو راضى الصناعية : مساحتها ٧٩٩ فداناً و١٣ قيراطاً :

1 - X 625309.1910

Y 739449.4840

2 - X 626476.7342

Y 739141.2633

3 - X 626294.8330

Y 738444.5880

4 - X 626906.6850

Y 738284.4940

5 - X 626754.7980

Y 737704.0070

6 - X 626716.8870

Y 737641.2300

7 - X 626648.1590

Y 737566.8530

8 - X 626423.3680

Y 737478.8520

9 - X 624403.0350

Y 737280.2270

10- X 625094.6790

Y 739003.7250

ملحوظة :

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٧ لسنة ١٩٩٧ مساحة المنطقة ٦٥٥ فداناً

وقد رأت المحافظة تعديل حدود المنطقة من ٦٥٥ فداناً إلى ٧٩٩ فداناً و١٣ قيراطاً

بموجب قرار المحافظة رقم ٩٩١ في ١٤/٧/٢٠٠١ وموافقة المجلس الشعبي المحلي

والمجلس التنفيذي للمحافظة .

ثانيا - مناطق الصناعات الثقيلة أو الملوثة للبيئة الصادر بإنشائها قرار السيد

رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٩١ لسنة ٢٠٠٠ :

١ - المنطقة ٣١/١ : مساحتها ٢٧ كم^٢ تعادل ٦٤٢٨,٥٧ فدان .

1 - X 639156.5560

Y 718763.2230

2 - X 644736.5560

Y 711701.8060

3 - X 643144.6870

Y 708877.5860

4 - X 637564.6870

Y 715939.0030

٢ - المنطقة ٣١/٢ : مساحتها ١٥ كم^٢ تعادل ٤٣,٣٥٧١ فدان :

1 - X 635630.0000

Y 708230.0000

2 - X 640698.6100

Y 705019.2070

3 - X 639360.7530

Y 602907.3030

4 - X 634292.1420

Y 706118.0960

٣ - المنطقة ٣١/٣ : مساحتها ١٢,٥ كم^٢ تعادل ١٩,٢٩٧٦ فدان :

1 - X 630863.0120

Y 699908.6810

2 - X 635863.0120

Y 699908.6810

3 - X 635863.0120

Y 697408.6810

4 - X 630863.0120

Y 697408.6810

٤ - المنطقة ٣١/٤ : مساحتها ١٢ كم^٢ تعادل ١٤,٢٨٥٧ فدان :

1 - X 622022.4099

Y 693309.0182

2 - X 625712.5394

Y 691713.5511

3 - X 624498.8098

Y 688992.4476

4 - X 62081.4684

Y 690548.7622